

إدارة المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية

دراسة حالة بنك NATIXIS وكالة غليزان

Managing financial risks in Algerian foreign trade
Case study of NATIXIS Bank Relizane Agencyقارة ابتسام،* طيب سعيدة²، عرابش زينة³¹ جامعة أحمد زبانة غليزان (الجزائر)، ibtissem.kara@cu-relizane.dz² جامعة أحمد زبانة غليزان (الجزائر)، saida.tayeb@cu-relizane.dz³ جامعة أحمد زبانة غليزان (الجزائر)، zina.arabechz@cu-relizane.dz

تاريخ الاستلام : 2019/11/15 ؛ تاريخ المراجعة : 2019/11/30 ؛ تاريخ القبول : 2019/12/30

ملخص: تهدف هذه الدراسة إلى تحديد كيفية إدارة المخاطر المالية للتجارة الخارجية الجزائرية من طرف البنوك من خلال استعراض أهم المخاطر التي تواجهها هذه الأخيرة ومختلف الطرق الممكنة انتهاجها لإدارة هذه المخاطر، ثم اسقاط كل ذلك على احد البنوك بالجزائر اين وقع الاختيار على بنك NATIXIS وكالة غليزان لإجراء دراسة ميدانية، حيث توصلنا إلى النتائج التالية:

*تعرض عمليات التجارة الخارجية بالبنك إلى عدة مخاطر تؤثر على سير عمليات التجارة الخارجية و خصوصا المخاطر المالية بنوعها مخاطر السوق والتي تشمل خطر سعر الصرف والذي تتعرض له و بكثرة أكثر من خطر سعر الفائدة و سعر المواد الأولية.

*الوكالة تستخدم في عملها أنظمة متطورة جدا والتي جعلت الوكالة تؤدي دورها على أحسن وجه خاصة نظام DELTA .

كلمات مفتاحية: مخاطر مالية، تجارة خارجية، إدارة المخاطر، NATIXIS

تصنيف جيل: G32، O24.

Absract :

This study aims to determine how to manage the financial risks of Algerian foreign trade by banks by reviewing the most important risks faced by the latter and the various possible ways to manage these risks, and then drop all of this on a bank in Algeria where the bank was chosen NATIXIS and Relizane agency to conduct a field study, where we came to the following conclusions:

*The Bank's foreign trade operations are subject to several risks affecting the conduct of foreign trade operations, especially financial risks of both types, market risks, which include the exchange rate risk, which is exposed to it and more than the risk of interest rate and the price of raw materials.

*The agency uses in its work very advanced systems, which made the agency perform its role best, especially DELTA system.

Keywords: Financial risk, foreign trade, risk management, NATIXIS

Jel Classification Codes : G32 ,O24.

*المؤلف المراسل: د. قارة ابتسام، الإيميل: ibtissem.kara@cu-relizane.dz

1. المقدمة: عمليات التجارة الخارجية كغيرها من العمليات التجارية لا تكاد تخلو من المخاطر خاصة ما يتعلق بالجانب المالي أي المخاطر المالية و التي تخصّ جانب الدفع بالخصوص وهنا نخصّ بذلك المصدر و المستورد، فالمصدر ما يهتمّ هو الحصول على المقابل الماديّ أما المستورد فما يهتمّ هو متابعة العملية دون الوقوع في هذه المخاطر.

لذا كان لا بدّ من عملية يمكن من خلالها مواجهة هذه الأخطار من خلال تحديدها واتخاذ ما يمكن من تدابير للتقليل منها ومواجهتها أو التخلص منها نهائيا إن أمكن وهذا من خلا ما يسمّى بإدارة المخاطر التي تعمل على الإسهام في التعامل الفعّال مع هذه المخاطر.

والجزائر كغيرها من دول العالم عرفت عدّة تغيرات فيما يتعلّق بتجارها الخارجية و التي تعتمد على عمليّة الإستيراد أكثر من عمليّة التصدير، حيث ما يأتي في أولى اهتماماتها هو عملية إدارة المخاطر الخاصة بالمعاملات المالية و التي تعدّ من أهمّ النقاط في التجارة الخارجية الجزائرية.

ومن خلال ما سبق يمكننا طرح الإشكالية التالية:

كيف تتم إدارة المخاطر المالية التي تواجه عمليات التجارة الخارجية في الجزائر؟.

في ضوء العرض السابق لإشكالية البحث يمكن طرح الفرضيات التالية:

*المخاطر المالية للسوق هي أكثر المخاطر تأثيرا في سير عمليات التجارة الخارجية.

*مخاطر الائتمان (عدم السداد) هي أكثر المخاطر تأثيرا في سير عمليات التجارة الخارجية.

*وظيفة إدارة المخاطر المالية هي أفضل الطرق لمواجهة المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية.

الدراسات السابقة:

1. مداخلة بعنوان: تقنيات إدارة مخاطر سعر الصرف من إعداد: الدكتور عبد الحق بوغيتروس مقدمة ضمن أعمال مؤتمر إدارة المخاطر و اقتصاد المعرفة كلية الاقتصاد و العلوم الادارية جامعة الزيتونة الأردنية هذه الورقة تهدف إلى إبراز أهم التقنيات المستعملة في إدارة و تسيير المخاطر المرتبطة بالتقلبات في أسعار الصرف بالنسبة للمؤسسات دولية النشاط، لأن تلك التقلبات يمكن أن تحمل المؤسسات المعنية خسائر مالية باهظة هي في غنى عنها، وقد توصل الى جملة من النتائج أهمها:

● تؤثر تقلبات سعر الصرف تأثيرا حاسما على مالية المؤسسة ذات العلاقات الخارجية في مجال نشاطها.

● إدارة مخاطر الصرف تعتبر عملية على درجة كبيرة من التعقيد بالارتباط والتطورات المتجددة باستمرار بشأن التقنيات المستعملة للوقاء من مخاطر العملة، مما يتطلب مراجعة قواعد العمل بصفة دورية و منتظمة من قبل المكلفين بتأديتها.

● ينبغي تسجيل عملية إدارة خطر الصرف ضمن الإستراتيجية العامة للمؤسسة و اختيار أنسب التقنيات بما ينسجم و المحيط الذى تنشط ضمنه.

➤ مذكرة ماجستير بعنوان "استراتيجية ادارة المخاطر المالية في المؤسسة الاقتصادية" من اعداد: نسيمه بروال حيث عاجلت الباحثة الاشكالية التالية: ماهي أهم المخاطر المالية التي تتعرض لها المؤسسة، و ما دور استراتيجية المؤسسة في التقليل من المخاطر المالية؟ من خلال دراسة ميدانية لمؤسسة ملبنة الاوراس، أين حاولت اقتراح نموذج لعملية ادارة الخطر في المؤسسة نظرا لغياب أي تصور لهذه العملية في المؤسسة وتوصلت إلى جملة من النتائج نذكر أهمها:

● لا يمكن التخلص تماما من المخاطر التي تتعرض لها استثمارات المؤسسة لأنها تجمع بين مخاطر الاستثمار المتأصلة ومخاطر التمويل، ولكن يمكن الاحتياط منها والحد من آثارها في حال تحققها.

● يساعد تصنيف المخاطر إلى مخاطر حرجة ومخاطر ضعيفة على فعالية التحكم في المخاطر لأنها تسمح بتحديد الأولويات والتخصيص الأمثل للموارد المخصصة للتحكم في المخاطر.

● إن اختلاف استراتيجية إدارة المخاطر المالية من مؤسسة إلى أخرى ناجم عن اختلاف البيئة التي تعمل بها المؤسسة، طبيعة نشاطها، بالإضافة إلى طريقة تفكير الأفراد العاملين بها، إلا أنه هناك قواعد عامة لوضع هذه الاستراتيجية.

2. إدارة المخاطر المالية:

المخاطر جزأ لا يتجزأ من النشاط الإقتصادي، حيث تكون أكثر وضوحا فيه عن غيره من الأنشطة حيث أصبحت الأخطار ملازمة لهذا النشاط وعليه كان لا بدّ من العمل على إيجاد طريقة للتعامل مع هذه الاخطار التي تشمل جميع المعاملات وبالأخص المعاملات المالية التي تعتبر أكثر عرضة لها، ولهذا تمّ الإعتماد على إدارة المخاطر لمواجهة هذه المخاطر.

1.2. مفهوم إدارة الخطر المالي:

تعدّد التعاريف التي جاءت حول إدارة الخطر المالي ومن بين أهمّ التعاريف نجد:

" مفهوم إدارة المخاطر المالية يشير إلى تلك القرارات التي تستهدف تغيير شكل العلاقة الخاصة بالعائد والخطر المرتبطين بالتدفقات النقدية المستقبلية." (محمد علي، 2005، صفحة 3)

" إدارة المخاطر المالية يعني بالتعرف على أخطار المضاربة المالية، وتحليلها، ومعالجتها، وتتضمن هذه الأخطار: خطر سعر السلعة، خطر معدل الفائدة، خطر سعر تبادل السلعة ". (ريجار، 2002، صفحة 135)

"إدارة الخطر المالي تعني إدارة الخطر الذي يتعلّق بقدرة المنظمة على الوفاء بتسديد ديونها في الآجال المتفق عليها، ويتم تحديد ذلك وهذا من خلال تشخيص الوضعية المالية لها، وهذا بدراسة الميزانيات، جدول التمويل وجدول حسابات النتائج... الخ" (كورتل، 2007، صفحة 4)

من التعاريف السابقة نخلص إلى التعريف التالي:

"إدارة الخطر المالي هي إدارة الخطر الذي يتعلّق بالتدفّقات النقدية التي تكون في المستقبل و كضياح الأموال، والتغير في أسعار العملات، الفوائد العالية على الأموال المقترضة، السرقة... الخ. وتتميّز بكونها مخاطر يمكن قياسها كميًا وهي قابلة للتأمين كونها تتميّز بإمكانية القياس."

2.2. طرق إدارة الخطر المالي: إنّ عملية إدارة الخطر المالي تكون بهدف السيطرة على هذه المخاطر و التحكم

فيها وتتمّ هذه العمليّة من خلال أدوات وتتمثّل فيما يلي:

أ-التأمين: إنّ التأمين هو التعويض أو المبلغ الذي يدفعه المؤمن له وهذا عند وقوع الخطر المؤمن منه. (علي،

2010، صفحة 337)

و يعدّ سوق التأمين جزءًا مهمًا جدًّا ومتكاملاً من السوق المالية، التي يؤدي فيها دورا هاما في اقتصاديات هاته الدول، بل ويعتبر قطاع التأمين من أهم القطاعات المالية محليا ودوليا. والمخاطر التي يمكن التأمين ضدها لا بد أن تتوافر فيها سمات معينة ، و من أهمّ هاته السمات أن تكون المخاطر من النوع الذي تتعرض له عدد كبير من المنشآت والأفراد، وأن احتمال تعرض المنشآت كلها لتلك المخاطر في توقيت واحد هي مسألة تكون بعيدة الاحتمال، بمعنى أن الارتباط بين تعرض تلك المنشآت لهذا النوع من المخاطر هو ارتباط ضعيف، يضاف إلى ذلك أن احتمالات وقوع تلك المخاطر يمكن تقديرها بدرجة عالية من الدقة . كما أن المخاطر التي يمكن التأمين ضدها هي المخاطر الغير منتظمة، ولا تتعرض لها كافة المنشآت المؤمن عليها في ذات التوقيت. (قاشي، 2013، صفحة 8)

ب- إدارة التوازن(الموائمة) بين الأصول والخصوم: تستخدم هاته الطريقة لمعالجة المخاطر المالية التي تواجهها

المؤسسة، من خلال معالجة مخاطر أسعار السلع، وأسعار الأسهم، وتستخدم خاصة في معالجة مخاطر الصرف الأجنبي ومخاطر سعر الفائدة بإيجاد التوازن من خلال تشكيلة ملائمة من الأصول والخصوم المالية، التي تتضمنها الميزانية من حيث تواريخ الاستحقاق، وقيمة كل منهما عند كل تاريخ.

وأول من استخدم هذه الطريقة صناديق التقاعد في الولايات المتحدة ثم تبنتها البنوك وشركات التأمين. يتعرض صندوق التقاعد لمخاطر تغير أسعار الفائدة. فالصناديق تلتزم عادة بدفع تيار من الرواتب للمشاركين عند تقاعدهم يكون ذا مقدار ثابت بينما انه يدفع اشتراكاته على مدى سنوات طويلة. وتعتمد قدرة الصندوق على الوفاء بالتزاماته على دقة الحسابات التي اعتمد عليها تقدير تلك الاشتراكات فإذا تغيرت أسعار الفائدة تأثر مستوى الدخل الذي يحصل عليه

الصدوق ومن ثم يفشل في الوفاء بالتزاماته. ويقصد بالمواءمة بين الأصول والخصوم هو المقارنة بين القيمة السوقية لكل منهما. في البداية تكون القيمة السوقية للأصول والخصوم في المؤسسة متساوية، ويكون هدف معالجة الخطر ضمن هاته الطريقة هو التأكد بأن الفرق بين القيمة السوقية للأصول و الخصوم أقل تأثيراً بتغيرات أسعار الفائدة (علي، 2010، صفحة 338)

ب-التغطية: تعرّف بأنها أسلوب لحماية قيمة أصل معين، يملكه المستثمر إلى أن تتم تصفيته، وهذا التعريف يكشف عن صورتين للتغطية: الصورة الأولى هي للمستثمر الذي يرغب في شراء أصل مالي معين، ولا يملك الموارد المالية اللازمة، وإن كانت ستتاح في المستقبل، غير أنه يخشى أن يرتفع سعر ذلك الأصل إذا ما انتظر حتى تتوافر تلك الموارد. هذا المستثمر، يمكنه إبرام عقد مشتقات يضمن له التعاقد على الأصل من الآن بسعر متفق عليه، على أن يتم التنفيذ الفعلي عندما تتوافر له الأموال المطلوبة أما الصورة الثانية، فتتمثل في حالة مستثمر يمتلك أصلاً مالياً معيناً، و يخطط لبيعه في تاريخ لاحق، في الوقت الذي يخشى فيه انخفاض سعره، عندما يحين ذلك الوقت. هذا المستثمر، يمكنه إبرام عقد على أحد المشتقات لبيع الأصل مستقبلاً بسعر يتفق عليه عند إبرام العقد .

3. المخاطر المالية للتجارة الخارجية: كما سبق الذكر فإن المخاطر المالية نوعان مخاطر السوق و مخاطر الائتمان : (رشيد، 2013، صفحة 89)

1.3. مخاطر السوق: وتمثل هذه المخاطر في:

أ-مخاطر الصرف: وهي النتيجة المباشرة لنشاط تجاري للمؤسسة إما بالبيع أو بالشراء للمواد الأولية و اللازمة للإنتاج كما ينتج عن العمليات الدولية للمؤسسة من قروض بالعملة الصعبة أو عند الإستثمار في السوق المالية الدولية فهذا الخطر يتحدد بين السعر المتفق عليه عند إبرام الصفقة والذي يصبح بعد التنفيذ كون السعر يتحدد بالعملة الصعبة التي تخضع لمتغيرات السوق وهو يقع بالنسبة:

* للمستورد: عند زيادة معدّل الصرف

* للمصدّر: عند إنخفاض معدّل الصرف.

ب- مخاطر معدّل الفائدة: تخصّ العمليات المالية كالإستثمارات والقروض التي تلجأ لها المؤسسة في السوق المالية الدولية مخاطر سعر المواد الأولية: تتعلّق بسعر المواد الأولية في السوق الدولية وهنا تخضع الأسعار إلى تقلّبات الأسعار في بورصات هذه المواد (كالبترول و المعادن وغيرها.....).

ج-مخاطر سعر الموادّ الأولية: تتعلّق بسعر المواد الأولية في السوق الدولية وهنا تخضع الأسعار إلى تقلّبات الأسعار في بورصات هذه المواد كالبترول و المعادن وغيرها....

2.3. مخاطر الائتمان (عدم السداد) :

يعدّ من أهم المخاطر التي تواجه المؤسسة وينشأ من عدم قدرة المتعامل على تنفيذ واجباته التعاقدية وهذا في حالتين:
* نقص الموارد المالية للعميل لتسديد ما عليه.

*التصرفات التعسفية للمدين التي تنجم عن مشاكل عدم التنفيذ أو الرفض بتصريح عن الدوافع الحقيقية لعدم إتمام الصفقة.
ومن جهة أخرى يمكن أن يحدث تغيير في تشريع معيّن للبلد كمنع التحويلات للخارج أو حدوث كوارث طبيعية بهذا البلد الذي يحول دون الدفع.

و يعتبر خطر الائتمان المتغير الأساسي المؤثر على صافي الدخل وهذا ليس نتيجة عدم السداد فقط بل حتى في حالات تأجيل السداد . (عثمان، 2008، صفحة 16)

*أهمّ مسببات خطر الائتمان: من أهمّ المسببات مخاطر الائتمان : (عثمان، 2008، صفحة 18)

أ- عدم السداد: و يتمثل في عدم قدرة المدينين على سداد إلتزاماتهم بالكامل أو في الوقت المحدد للسداد.

ب-مخاطر البلد: و هي المخاطر التي قد تنشأ من إحتمالية التعرّض للخسارة نتيجة التعامل مع أحد البلدان التي تعاني من سوء الظروف الإقتصادية و سوء الأوضاع السياسية و الإجتماعية المعروفة بتمويل الإرهاب و السمعة السيئة للبلاد بعدم الوفاء أو عدم الإستقرار للعملة بسبب تخفيض قيمة العملة من خلال البنوك المركزية.

3.3. إدارة المخاطر المالية للسوق:

كما سبق الذكر المخاطر المالية نوعان و أولى أنواعها مخاطر السوق و التي تشمل خطر الصرف، معدّل الفائدة و سعر المواد الأولية و التي تتم إدارتها كما يلي:

أ-إدارة خطر الصرف: (نبيل، صفحة 4)

إدارة مخاطر سعر الصرف تتم من خلال تقنيات وتتمثل أهمّ هذه التقنيات فيما يلي:

-عدم التغطية.

- التغطية النظامية.

-التغطية الإنتقائية.

-إدارة خطر الصرف عن طريق التقنيات الداخلية (التقنيات ذات الصلة بالأجال، التقنيات المتعلقة بالعملة).

-إدارة خطر الصرف عن طريق التقنيات الخارجية (اللجوء إلى سوق الصرف، عمليات المبادلة، خيارات الصرف، العقود المالية المستقبلية، التغطية باللجوء إلى شركات التأمين والوكالات المتخصصة).

ب-إدارة خطر معدّل الفائدة:

وهذه المخاطر عموماً تخصّ البنوك بحيث يتمّ إدارتها من خلال: (Brein'O، 1992، صفحة 262)

-السياسات و التدايير: وتتمثّل في وضع خطط تحكم أسعار الفائدة مع إستعمال آلية تسمّى بألية مراجعة مخاطر سعر الفائدة مع وضع الحدود القصوى الملائمة لتحملّ الخطر ووضع نظم متكاملة لرصد الخطر مع إستعمال أدوات و خطط للإحتماء من هذه المخاطر.

-نظام المعلومات: وهو نظام يتمّ من خلاله قياس و متابعة ورصد و إحتواء إحتتمالات التعرّض لمخاطر سعر الفائدة ومتابعتها و مراقبتها و إعداد تقارير عنها مع تقييم آثار التغير في سعر الفائدة على العائدات و القيمة الإقتصادية للموجودات ومن الضروري أن تكون هذه النظم قادرة على إستخدام المفاهيم المالية و طرق إدارة الخطر.

-نظام حدود تحمّل الخطر: يتمّ من خلاله وضع حدود قصوى لتحملّ مخاطر سعر الفائدة مع التقيّد بها وهذا حتّى تبقى درجات التعرّض للمخاطر في الحدود التي يسبق رسمها مهما تغيّرت أسعارها بحيث يعمل النظام على السيطرة على مخاطر سعر الفائدة و إحتوائها وهذا في النطاق المقرّر أي تجاوز عند تجاوز معدّل الفائدة للحدود المتفق عليها و يجب أن يكون هذا التجاوز معلوما لدى الإدارة لإجراء ما تراه مناسباً من خلال تقارير تتضمن ملخص لدرجة التعرّض للخطر و مدى الإلتزام بالحدود القصوى لتحملّ الخطر مع نتائج المراجعة التي يقوم بها مدقّقو الحسابات.

-نظام الرقابة الداخلية: هو نظام للتأكد من سلامة إجراءات إدارة مخاطر سعر الفائدة و يتمّ من خلال هذا النظام تقديم تقارير مالية و رقابية موثوق بها لضمان إحترام القوانين السائدة حيث هذا النظام يقوم بتحديد المخاطر و تقييمها، كما يحتوي على السياسات و الإجراءات التي تتمّ مراجعتها بصفة دورية بغرض معرفة درجة الإلتزام بها و هذه المراجعة لا تمكّن فقط من تغطية حجم مخاطر سعر الفائدة بل تمكّن من معرفة جودة إدارة المخاطر.

ج-إدارة خطر سعر المواد الأولية: يتمّ إدارة هذا الخطر من خلال: (احمد، 2016، صفحة

43،42،41)

-إدارة خطر تقلّب أسعار المواد الأولية عن طريق العقود الآجلة: وللتعرّف كيف يتمّ إدارة هذا الخطر نأخذ المثال التالي في حالة إرتفاع الأسعار:

لدينا متعامل يبيع موادّ أوليّة و يلتزم بالتسليم المستقبلي خلال 3 أو 6 أشهر بدون أن يملك هذه السلعة ففي هذه

الحالة للمتعامل 3 خيارات: (رشيد، 2013، صفحة 169،168)

*الإختيار الأول: شراء هذه المواد عند الطلب و تخزينها و بعدها هو مجبر على تسديدها و تحمّل تكاليف التخزين و مصاريف التأمين و مخاطر تلف المواد على أن يتمّ التسليم في المدّة المتفق عليها.

*الإختيار الثاني: تأخير شراء المنتجات الفعلية إلى غاية تاريخ التسليم بأيام قلائل، فهو بهذا يريد إستباق إنخفاض السعر أو تخفيض التكاليف إلا أنّه يمكن أن يحدث العكس بإرتفاع السعر أي إحتمال خسارة في الصفقة.

*الإختيار الثالث: التأخير في شراء المواد الفعلية ووضع عملية تغطية الأسعار، وبهذه التقنية فإنّ المتعامل يكسب حماية ضدّ إرتفاع الأسعار للموادّ الأولية التي يتمّ إقتنائها في السوق الفعلي و هذا لتسليمها و بالمقابل فإنّ الخسارة المحتملة في السوق الفعلية يتمّ إمتصاصها بربح في السوق الآجلة و بهذه العملية فإنّ المصدر لا يقوم بإنفاق و تحميد مبالغ معيّنة لهذه العملية و في نفس الوقت لا يتحمّل خطر تلف المواد الأولية، وبإستعمال عمليّة التغطية فهو يحدّد قبل الأوان أسعار شراء المواد التي يحتاجها لاحقاً.

هذا بالنسبة لإرتفاع الأسعار وتستخدم نفس الطريقة في حالة إنخفاض الأسعار و عموماً المتعامل في سوق العقود الآجلة يبحث دائماً عن الوضعية العكسية التي يمتلكها في السوق الفعلي.

المطلب الثالث: إدارة خطر الائتمان (عدم السداد).

كما سبق الذكر فإنّ خطر الائتمان هو ثاني أنواع المخاطر المالية الذي يتوجّب إدارتها و تتمّ عملية إدارة هذا الخطر كما يلي:

4.3. إدارة خطر الائتمان:

إنّ إدارة خطر الائتمان تمرّ بالمراحل التالية:

أ- الوقاية من الخطر: و تتضمن:

-الوقاية باستعمال المعلومات: وهذا من خلال الحصول على معلومات متمثلة في: (لطيفة، 2012، صفحة 62)

*بيانات تفصيلية عن الأسعار ، والعمالة والوقت الضائع والسلعة التالفة ومعدلات تعطل الآلات من المعلومات التي قد تساهم في تقليل المصروفات.

* حساب أقساط التأمين ومتابعة سداده بانتظام .

* قوائم مالية على صورة ميزانيات تقديرية للأخطار المتوقعة في المستقبل وقيمة تكاليف إدارتها.

* معلومات تتضمن قيمة المواد الأولية وقيمة المنتجات وقيمة التلف الأمر الذي يحمل إدارة المخاطر على إعادة النظر في الوسائل المتبعة في وحدة التخزين والعمل على معالجتها .

* تزويد إدارة المخاطر بمعلومات دقيقة عن ممتلكات المشروع وتكاليف التأمين عليها .

-الوقاية من الخطر من خلال المعلومات عند تحرير العقد: وهذا يكون من خلال صياغة العقد وطريقة تحريره وهذا من خلال تحديد الطريقة الآمنة للدفع (الشروع في تنفيذ العقد) مع بيان الشروط التجارية لكي لا يكون هناك تأثير على مراحل الدفع مع الضمانات خاصة ما يخص ملكية البضاعة للبائع إلى حين التسديد التام(هذه النقطة تكون من خلال القانون الداخلي للبلد إذا كان يسمح بذلك أو لا.

-الوقاية من الخطر من خلال متابعة العقد: وهذا يكون بمتابعة مواعيد الدفع لأن التأخر في الدفع يسبب أخطار، مع عدم التغاضي على تخفيض التكاليف لحل الخلافات.

ب-تحويل الخطر: (رشيد، 2013، صفحة 132)

وهنا الخطر يحوّل إلى طرف آخر خارج العلاقة التجارية مثال على ذلك إختيار أطراف أخرى تتضمن عملية الدفع. مثل عملية الإعتماد المستندي.

-عملية الإعتماد المستندي و الضمانات البنكية: وهنا المشتري الذي يعطي الأمر، يقوم بضمان الدفع عن طريق الإعتماد المستندي وهنا البنك هو الذي يتحمّل الخطر التجاري في حالة إفلاس المشتري الأجنبي وفي وجود خطر البلد فإنّ المصدر يبحث عن المعلومات من البنك وذلك بمثابة الإلتزام الذي يغطي الخطر السياسي إلا أنّ التأمين باستعمال هذه الطرق يقوم بالإنقاص من جاذبية العرض التجاري و هذا لأنّ الطرف الآخر يتحمّل تكاليف أكثر ممّا يؤثّر على التعاملات في الزمن مع الزبون.

-تحويل الفاتورة: هو تحويل الحقوق من المصدر إلى مؤسسة مالية مختصة(شركة تحويل الفاتورة)أي أنّ المصدر يبيع حقوقه إلى هذه الشركة التي تقوم بعملية التحصيل المستندي وتضمن الدفع عند الإستلام حتى عند تخلف الطرف الآخر سواء مؤقتة أو دائمة.

- التغطية الذاتية: هناك ثلاث حالات تؤدّي إلى التمثّل المؤسسة مباشرة الخطر الائتماني وهي تسيير حالة طارئة، تسيير حصص غير مؤمنة لأسباب مالية: (رشيد، 2013، صفحة 133)

تسيير حالة طارئة : هناك حالات للمتعامل تلزمه القيام بإجراء العملية بطريقة سريعة و تمنع بذلك تطبيق حلّ آخر تحويل الخطر و ذلك للإستفادة من فرصة تجارية معينة لذلك فإنّ المتعامل يقرّر تحمّل الخطر مباشرة.

تسيير حصص غير مؤمنة: لإشراك المتعامل فإنّ شركة التأمين لا تغطّي الخطر بصفة كاملة وإنما تبقي حصّة على عاتق المتعامل وتكون هناك تغطية ذاتية..

إختيار التغطية المالية لاسباب خارجية: بالملاحظات الإحصائية و تكرار حدوث الخطر و كذلك نظرا لتكلفة تحويل الخطر يمكن أن يؤدي إلى بالمؤسسة إلى تطبيق سياسة تغطية ذاتية. فيمكنها تطبيق طلك على المتعاملين الذين لهم خطر إئتماني مرتفع فعليها تحويل الخطر أو التامين عليه لدى شركات مختصة في ذلك.

وهكذا تتم عمليّة إدارة خطر الإئتمان في عمليّات التجارة الخارجية.

4. التجارة الخارجية الجزائرية:

تعتبر التجارة الخارجية الجزائرية نشاط من الأنشطة الاقتصادية التي تسمح بترقية الإقتصاد الوطني، لذلك نجد الدولة الجزائرية تولي هذا النشاط أهمية كبيرة و تنظيمًا مستمرًا. فقبل الإستقلال كانت التجارة الخارج مسيرة بنفس قواعد التجارة الخارجية الفرنسية حيث لم يكن للجزائر أي حق في النشاط التجاري، وفي الخيارات المتعلقة بالتجارة الخارجية، و بعد الإستقلال إعتمدت الجزائر أسلوبا إحتكاريا⁽¹⁾. (امال، 2012، صفحة 21)

كما يعتبر هذا القطاع من أهم القطاعات الاقتصادية وذلك استنادا إلى عدة مؤشرات أهمها أن الجزائر دولة بتروولية، حيث يعتمد الدخل القومي على حصيللة الصادرات البتروولية بشكل أساسي بالإضافة إلى ما يكملها من صادرات سلعية و أخرى خدماتية (عادل، 2014، صفحة 25)

وبصفة عامة يمكن القول أنّ الجزائر منذ تخلصها من الإستعمار الذي كان يقوم باخذ الثروات من الداخل وتوجهه إلى موانئ أخرى في سائر أنحاء البحر الأبيض المتوسط، وجدت نفسها أمام ضرورة الإهتمام بقطاع التجارة الخارجية وذلك من خلال البدء بتقوية أسس الدولة المستقلة لإسترجاع الثروات والممتلكات من المعمرين و تأميم الشركات الصناعية مع وضع سياسة لمراقبة الصرف ، مع القضاء على تفكك الإقتصاد و مخلفات الإستعمار إلى غاية الوصول إلى دولة متحكّمة في الثروات مع نحسين مستوى المعيشة مع إدراج سياسة دفع المديونية الخارجية ووضع برنامج مسطرّ في قطاع المحروقات مع التخلي عن الإجراءات القديمة للمبادلات التجارية الدولية.

1.4. مراحل تطوّر التجارة الخارجية الجزائرية:

لقد مرّت التجارة الخارجية الجزائرية بالمرحل التالية :

أ- مرحلة التجارة الخارجية في ظل الإقتصاد المخطّط (1962-1988):

وتشمل هذه المرحلة مرحلتين هما:

-مرحلة الرقابة الإدارية (1962-1970).

لقد بقيت العلاقات التجارية بين الجزائر وفرنسا كانت قبل الاستعمار حتى سنة 1963 تعتمد على نفس قواعد و مبادئ وحدة السوق و انتماء إلى نفس المجال الجمركي الذي كان معمولا قبل الإستعمار.

وعليه فإنّ التجارة الخارجية ما بين 1962 و1963 كانت تسيّر وفق قواعد نظام تسيير التجارة الخارجية الفرنسية آنذاك و إعتبارا من إتفاقيات إيفيان التي تمّت في 1961 كانت قد حدّدت كل ما يمكن أن تكون عليه الجزائر في جميع المجالات، ما عدا النظام الذي يمكن أن تسيّر عليه. (journaliste, 1992, p. 279) وبغرض محاربة هروب رؤوس الأموال تمّ إقرار سياستين تمثّلتا في:

سياسة نقدية: طبّقت سياسة نقدية تعتبر فرنسية و لتطبيق هذه السياسة قامت ب: إنشاء البنك المركزي (أداة تطبيق هذه الساسية)، إصدار العملة الوطنية (الدينار الجزائري(د.ج)) وكان هذا سنة 1964.

سياسة تجارية: تمثّلت في تطبيقها لسياسة تدخّل الدولة في التجارة الخارجية من خلال إستعمال عدّة أساليب مقيّدة للتجارة الخارجية.

● أساليب الرقابة على التجارة الخارجية:

أساليب سعريّة: نقصد بالأساليب السعريّة الأدوات التي يتمّ الإعتماد عليها لمراقبة المبادلات الدولية و التأثير على أسعار الصادرات و الواردات وتشمل هذه الأساليب ما يلي:

-الرقابة على الصرف الأجنبي: و تكمن هذه الرقابة في وضع معدّل وحيد للصرف وذلك للتحكّم في التقلّبات النقدية وهذا في السوق الدولية ، وكانت الجزائر تودّ الحفاظ على توازن ميزان المدفوعات بغض النظر عن التقلّبات التي تحدث في أسعار الصرف الدولية (امال، 2012، صفحة 22)

-الرسوم الجمركية: لقد ورثت الجزائر نظاما جمركيا تابعا للنظام الفرنسي لا يمكن أن يساهم في تطبيق السياسة الحمائية التي تبنتها الجزائر، لذلك تمّ وضع أول تعريف جمركية في 28 أكتوبر 1963 بموجب الأمر 63-413 و التي تحدّد الرسوم بالنسبة ل: الأمر 63-413 المؤرّخ في 28 أكتوبر 1963 المتضمّن إنشاء التعريف الجمركية:

-السلع النهائية تتراوح ما بين 15٪ إلى 20٪ .

-السلع نصف مصنّعة تتراوح نسبتها ما بين 5٪ إلى 20٪ .

-سلع التجهيز و المواد الأولية تقدّر بـ 10٪ .

نلاحظ أنّ المشروع يهدف إلى تشجيع إستيراد سلع التجهيز لكي يتمّ إنشاء مشاريع إستثمارية داخل الوطن و بالمقابل الرسوم على السلع الإستهلاكية مرتفعة من أجل حماية الإنتاج الوطني.

-الأساليب الكميّة: وتشمل نظام المنع، نظام الحصص ونظام تراخيص الإستيراد:

نظام منع الإستيراد: وهو نظام يتمّ من خلاله منع سلع معيّنة من أن تدخل أو تخرج من الحدود السياسية للبلد وهذا يخصّ بعض السلع كالسلع الضارّة و السلع المحصورة دوليا كحضر المتاجرّة بالمخدرات و الأسلحة في الجزائر وهذا وفقا

للمرسوم 63-188 الصادر بتاريخ 08-05-1975 و أحيانا قد يكون المنع لأسباب سياسية بين البلدان كالمبادلات التجارية الممنوعة مع إسرائيل وليس الجزائر فقط بل مع عدّة بلدان عربيّة.

نظام الحصص: يتمّ من خلاله نوعية وكميّة الواردات و كذلك مصدرها الجغرافي بواسطة تراخيص الإستيراد للحدّ من عملية الإستيراد للسلع الكمالية، وقد حرصت السياسة التجارية على توجيه عمليات الإستيراد جغرافيا ، أي توجيه الإستيراد نحو البلدان التي تربطنا بها علاقات سياسية و إتجاهات مشتركة بغرض حماية الإنتاج الوطني. (امال، 2012، صفحة 23)

ب-مرحلة الإحتكار(1971-1979):وتشمل مرحلتين:

- مرحلة الإحتكار المسبّر من طرف الشركات الوطنية لحساب الدولة(1971-1977): هنا تمّ منح صلاحية الإحتكار للمؤسسات العمومية سواء كانت مؤسسة توزيعية أو إنتاجية أو مؤسسة توزيعية و إنتاجية معا ، و إنّ منح حقّ الإحتكار للتجارة الخارجية الذي شرع فيه منذ 1963، وتمّ تعميمه ما بين 79 و1971، لم يكن الإعتراف به بصورة رسمية إلاّ بصدر القانون رقم 78-02 المتضمن إحتكار الدولة للتجارة الخارجية. وصلاحيات الإحتكار تمّ تحديدها من خلال نصّ قانوني حدّد قائمتين من السلع :

*القائمة A: تتضمن السلع التي تملك فيها المؤسسة حقّ الإحتكار التام.

*القائمة B: تضمّ السلع التي تملك فيها المؤسسة حقّ الإحتكار المؤقت.

- مرحلة إحتكار الدولة للتجارة الخارجية (1978-1989) : في بداية هذه المرحلة عزّزت الدولة نشاطها الإحتكاري من خلال القانون 78-02 الصادر في 11-فبراير 1978 والذي مضمون المادة الأولى والثانية منه هو أنّ تسيير الصادرات والواردات من مهام الدولة، ومن خلال القانون 78-02 المادة 9 تمّ إقصاء نشاط الوسطاء من تدخلهم في عمليات التجارة الخارجية.

ومن خلال المرسوم 84-390، الصادر في 22 سبتمبر 1984 تمّ وضع بعض التسهيلات على عملية الإستيراد حيث تمّ وضع قائمة تضمّ السلع التي تستورد بعد موافقة من الوزارة الوصية و قائمة تتكوّن من السلع التي يمكن أن تستوردها المؤسسة العمومية التي تحتاجها بغرض الإنتاج.

رغم أنّ هدف الدولة من خلال هذه التجارة كانت أهدافا تنمويّة إلا أنّها لم تحقّق ذلك لأنّ سياسة الإحتكار تحوّلت إلى بيروقراطية عطّلت التنمية ولم تحقّقها.

-مرحلة التحرير التدريجي للتجارة الخارجية في ظل الإصلاحات الإقتصادية الأولى(1989-1993):

(Nachida, 1998, p. 15) تتمثّل هذه المرحلة في أنّها: تعتبر مرحلة تحرير تدريجي أو تحرير مقيّد حيث يعتبر قانون

المالية التكميلي لسنة 1990 النواة الحقيقية لهذا التغيير حيث أشار في مادتيه 40 و41 إلى التحرير الجزئي لعمليات التجارة الخارجية، وفي المقابل وكما تمّ الإتفاق عليه التثبيت فقد جاء قانون المالية لسنة 1992 بتخفيض جوهري للرسوم الجمركية، فبعدها كانت في قانون 1986 قد وصلت إلى 120%. وهو ما أدى إلى التهرب الجمركي و العزوف عن نشاطات التجارة الخارجية حيث تمّ تخفيضها إلى 60% كحدّ أقصى.

- التحرير الكلي (التأم) للتجارة الخارجية إبتداء من 1994: وهذا من خلال إصدار بنك الجزائر التعليمية 91-03 في 21 أبريل 1991 التي توضّح شروط عمليّة الإستيراد ونصّت على: (Benissad, 1994، صفحة 49)
-إلغاء ميزانيات العملة الصعبة بالنسبة للمؤسّسات العمومية.

● على المستوردين أن يتحصّلوا على تمويلات خارجية للعمليات التي تفوق مليوني دولار ووضع المقابل بالدينار في البنك المتعامل معه.

●-التوطين أمر إيجابي لدى البنك المعتمد.

●-إلغاء إمكانية البيع بالعملة الصعبة من طرف الوكلاء و تجار العملة المعتمدين.

●-إلغاء كل القيود التي تخصّ الإستيراد العامّ 1994 و تخفيض الرسوم الجمركية إلى حدّ أقصى عام 1996.

2.4. المخاطر الناتجة عن عمليات التجارة الخارجية:

إنّ عمليات التجارة الخارجية لا تكاد تخلوا من المخاطر و يمكن تصنيف هذه المخاطر إلى:

أ-المخاطر الإقتصادية: متعلّقة بالتطورات الحاصلة على المستوى الداخلي مثلا: إرتفاع الأسعار الداخلية للبلد المصدر نتيجة الإرتفاع المرتقب لأعباء العمل أو تكلفة المواد اللازمة لإنتاج السلع الموجهة للتصدير ويتحمّل المصدر الخسارة إذا تضمّن العقد صيغة غير رجعية، ومن هنا نستطيع تلخيص الخطر الاقتصادي في الخطر الذي يحدثه إرتفاع سعر التكلفة في الفترة الممتدّة بين إقترح السعر للزبون وفترة الإرسال. (رشيد، 2013، صفحة 87)

ب -المخاطر السياسية: وهي احتمال حدوث أزمات بين البلدين المتعاملين أو التغيير في الحكومات ومنها الحروب والانقلابات العسكرية، وكل هذا يؤدي إلى عدّة مشاكل خاصّة فيما يخصّ تسوية الديون (الزهراء، 2015، صفحة 25)

ج-المخاطر القانونية: تنشأ نتيجة لإبرام عقود دولية مع أطراف خارجية، أي أطراف من دول أخرى فتنشأ بالخصوص نتيجة إختلاف التشريعات و القوانين بين البلدان فلذلك يجب على المؤسسات المتعاملة خارجيا أن تكون على دراية كاملة بكافة القوانين الدولية التي تطبّق على العقود الدولية المبرمة و المطبّقة بين الدول

د- المخاطر التكنولوجية: استخدام تكنولوجيات مختلفة في التجارة الخارجية يسبب للمؤسسات خسارة كبيرة إن لم يكن هناك تماثل بينها. فمثلا استخدام تكنولوجيات محظورة دوليا سوف تضع المؤسسة التي تتعامل خارجيا إلى خسارة حتمية.

ه- المخاطر المالية: النشاط الخارجي للمؤسسة يوقعها في عدة أخطار مالية وتمثل في مخاطر الصرف، مخاطر معدّل الفائدة، مخاطر سعر المواد الأولية، مخاطر الائتمان (عدم السداد). إن الإهتمام بالمخاطر المالية في التجارة الدولية يكون بصفة خاصة على مخاطر الائتمان والصرف وسعر المواد الأولية لأنها تؤثر مباشرة في سير عملية الإستيراد و التصدير.

5. إدارة خطر الائتمان على مستوى وكالة بنك نتيكسيس الجزائر وكالة غليزان:

بعد التطرق إلى مختلف التقنيات و أساليب إدارة المخاطر المالية و خاصة خطر الائتمان، سنحاول من خلال هذا المحور إعطاء نظرة عن إدارة خطر الائتمان (عدم السداد) بينك NATIXIS من خلال دراسة ميدانية على مستوى الوكالة وهذا نظرا للمكانة الاقتصادية التي إحتلها البنك بالجزائر، و لإعتبار البنوك من أكثر المؤسسات تعرّضا لهذا النوع من المخاطر و الذي يجب أن تتعامل معها.

1.5. تقديم وكالة NATIXIS الجزائر بولاية غليزان:

أ- نظرة عامة عن البنك: هو بنك فرنسي خاصّ وهو من أوائل البنوك الفرنسية و الذي جاء نتيجة الدمج دمج بين البنوك الشعبية وصندوق التوفير، ينظّم البنك حوالي 6 أقطاب من الأنشطة: بنوك التجزئة، بنك تمويل المشاريع، بنك الاستثمار الخاص، تأمينات القرض وقروض الاستهلاك وغيرها من النشاطات، حصل البنك سنة 2014 على لقب أفضل بنك بالجزائر حسب صحيفة EMEA FINANCE في مسابقة " AFRICAN BANKING AWARDS 2014" وليرافق زبائنه عبر العالم أنشأ 120 فرع حول العالم منها الجزائر.

ب - نشأة بنك NATIXIS ALGERIE: بدأ بنك نتيكسيس نشاطه في الجزائر منذ سنة 1999، في بداية نشاطه لم يكن يملك إلا 6 فروع بنكية و بنهاية سنة 2014 أصبح يملك 28 فرع مقسّمة عبر القطر الجزائري.

يعمل البنك بشعار "l'efficacité، l'engagement، la coopération، la confiance".

قد تمّ فتح فرع لبنك نتيكسيس بولاية غليزان سنة 2010 و الكائن مقرّه ب : 47 حيّ محمد خميسي، غليزان.

2.5. إدارة خطر الائتمان (عدم السداد) بالوكالة:

يعتبر خطر الائتمان من أكثر المخاطر التي يتعرّض إليها بنك نتيكسيس الجزائر و من خلال هذه الدراسة الميدانية سوف نتعرّف على كيفية إدارة البنك لهذا النوع من المخاطر.

أ- إدارة خطر الائتمان (عدم السداد):

-مكتب إدارة المخاطر بالوكالة: قبل التحدّث عن مكتب إدارة المخاطر يجب معرفة أنّ جميع الوكالات التابعة

لبنك نتيكسيس الجزائر لا تقوم بأيّ عملية كانت إلا بعد الرجوع، إنّ افقة بنك نتيكسيس الجزائر الذي يوجد به مكتب إدارة المخاطر بالبنك ويتمّ التواصل بينه وبين وكالة غليزان عن طريق الإيميلات.

- كيفية إدارة الوكالة لخطر الائتمان: خطر الائتمان من أكثر المخاطر التي يولي إليها البنك أهمية كبيرة جدًا ومن

خلال دراستنا الميدانية وجدنا أنّ البنك يدير خطر الائتمان من خلال إعماده على الطريقة الآتية و التي تتمّ من خلال 3 أساليب وهي:

*أسلوب الإستعلام .

*الأسلوب الوقائي .

*الأسلوب العلاجي .

ولإدارة كلّ الاخطار و ليس خطر الائتمان وحده فإنّ البنك يعمل من خلال مجموعة من الأنظمة خاصّة بالبنك والتي تتميّز بالدقّة، السريّة التامة، السرعة و الفعالية و التي تساعده في إدارة خطر الائتمان و غيرها من الأخطار وتمثّل هذه الأنظمة في:

* النظام العملياتي **Systeme delta**: نظام مهم جدًا و دقيق يستعمل من قبل جميع المصالح في الوكالة

وتقام فيه كلّ العمليات من بينها: -توطين الزبون حيث تتمّ عملية فتح الإعتماد لمستندي من أجل الحصول على رقم التوطين ومن علامات السريّة و العمل الدقيق نجد أنّ كلّ موظّف بالبنك له إسم مستخدم ورقم سرّي خاصّ ليفتح الدالتا الخاصّ به.

* نظام الإتّصال **Systeme Outlook**: هذا النظام وسيلة لبعث و استيلاء الرسائل الخاصّة بالوكالة بكلّ

سهولة و يسر من مستخدميها ، وهو وسيلة لقراءة الرسائل ، وتحديد المواعيد بإستعمال الرزنامة ،متابعة التقدّم المحقّق في العمل الجماعي، وتسيير قواعد عمل الإدارة بهدف تنظيم ملفّات الرسائل.

* نظام السويفت: وذلك بإعتماد مقاييس دولية ومن خلال الرمز المحدد لكلّ بلد و يسمّى بالسويفت كود. ويمكن

نظام سويفت العميل من إجراء حوالات لجميع دول العالم على أن تصل لحساب المستفيد خلال 24 ساعة عمل كحدّد أقصى في الحالات العادية، وهو وسيلة مضمونة، دقيقة و آمنة في إستقبال الأموال و إرسالها عالميا، لا يوجد حدّ أعلى لقيمة الحوالة، يتمّ إصدار الحوالات بجميع العملات الأجنبية، ويمكن إصدار الحوالة دوريا بموجب تعليمات ثابتة على حساب العميل، وهناك نماذج مختلفة لشبكة سويفت و أهمّها:

-100MT: يتعلّق بتحويل الأموال و الدفع لصالح المستفيدين.

200MT-: يتعلّق برسائل الفع الإلكترونية بين البنوك.

400MT-: يتعلّق بدفع المستحقّات المتعلّقة بالأوراق التجارية.

700MT-: يتعلّق بعملية الإعتماد المستندي.

بعد التعرّف على هذه الأنظمة التي تدخل ضمن أدوات إدارة خطر الائتمان نمرّ إلى أساليب إدارة خطر الائتمان بالوكالة:

- أسلوب الإستعلام: وهو أسلوب من خلاله يحدّد البنك وضعية العميل الشخصية والمالية ومدى قدرته على الوفاء بالتزاماته في مواعيد استحقاقها وفقا للشروط المتفق عليها، وهذا قبل منح الائتمان وهذا من خلال القيام ب:

مقابلة مع العميل: وتتمّ على مستوى المصلحة التجارية و العميل قد يكون شخصا و قد يكون مؤسسة وتتمّ المقابلة على مستوى المصلحة التجارية بحيث خلال هذه المقابلة يتمّ التحقّق في ما إذا كان للعميل حساب جاري بالبنك أو لا، بعد ذلك يطرح على العميل سؤال و هو: هل تصرّح إلى مصلحة الضرائب بالتصريح الصحيح أو التقريبي للمداخيل؟ والجواب يكون من خلال وثيقة التصريح بالمداخيل فإن لم يكن التصريح حقيقي يتمّ الرفض و إيقاف المقابلة فورا ولأنّ هذا دلالة للبنك على أنّ العميل عميل غير آمن للتعامل معه، كما يتمّ طلب مخطّط بمشاريع السنة مع مجموعة طويلة من الأسئلة التي تمكّن من أخذ الصورة الشاملة عن وضعية العميل مكانته، شخصيته، سمعته ومدى صدقه في المعلومات المقدمة عن وضعيته (سواء كان العميل فردا أو مؤسسة) ونشاطه ومركزه التنافسي وهذا لمعرفة حجم المخاطر التي قد تواجه البنك في حالة منحه للإئتمان هذا بالنسبة للمن لم يسبق للبنك التعامل معهم، أمّا من سبق التعامل معهم فيتمّ العودة إلى المصادر الداخلية للبنك للنظر في وضعيتهم.

المصادر الداخلية للبنك: تقوم بالتأكد من الحساب الجاري للعميل و الوضعية المالية له، ومدى إلتزامه بشروط العمليات الائتمانية السابقة له مع البنك و مدى كفاءته في سداد التزاماته حسب تواريخ الاستحقاق المتفق عليها و النظر في ما إذا كانت هناك للعميل مشاكل سابقة مع البنك أو لا وبعد التأكد من المعلومات السابقة يتمّ إتمام الإستعلام باللجوء إلى المصادر الخارجية للبنك.

المصادر الخارجية: أوّل وأهمّ مصدر خارجي للبنك هو بنك الجزائر الذي يمثّل المصدر و المسير لكلّ البنوك في الجزائر فبنك الجزائر في إطار إدارته لخطر الائتمان، يرسل إلى البنك قائمة بإسم المتعاملين الممنوعين من التعامل مع أيّ بنك و الممنوعين من التوطين أي من فتح أي عملية للإستيراد أو التصدير. كما يتمّ كلّ 3 أشهر بعث قائمة بالبلدان و البنوك التي تعاني من أوضاع ماليّة غير مستقرّة و التي يمنع التعامل معها. كما أنّ البنك يرسل إلى البنوك الأخرى قائمة بأسماء المتعاملين المدينين له (وهذا ما تفعله البنوك مع بعضها البعض) وإذا وجد حساب للعميل في بنك آخر و كان ما في حسابه

يستوفي مستحقات البنك على هذا العميل يتمّ تجميد المبلغ للبنك وجوبا. كما تزوّد البنوك بعضها بقائمة المتعاملين الذين واجهت معهم مشاكل إئتمانية، وبعد إستيفاء جميع هذه المعلومات يتمّ المرور إلى تحليل القوائم.

ملاحظة: في حالة مخالفة بنك نتيكسيس أو أيّ بنك آخر لتعليمة أو أي أمر آخر كفتح إعتقاد مستندي مثلا لعمليل ضمن القائمة الممنوعة من التعاملات البنكية يؤدي إلى عقوبات كبيرة تؤذي أحيانا حتى سحب رخصة عمل البنك.

تحليل القوائم: وهو أهم مصادر الحصول على المعلومات التي يحتاجها البنك، وهذه العملية يقوم بها موظف في المصلحة التجارية للبنك حيث يقوم بتحليل الميزانيات التي يطلبها من العميل ويقوم بإعداد الميزانيات المختصرة ليتعرّف على الوضعية المالية للعميل أو المؤسسة، ويتأكد في ما إذا كان هناك تطوّر في نتيجة أعمال العميل أو لا كما يقوم بوضع ميزانيات تقديرية لما سوف تكون عليه النتيجة مستقبلا ، وهذا كلّه للحصول على معلومات عن المركز المالي للمقترض ومدى قدرته على توليد تدفقات نقدية تكفل سداد قيمة ما عليه بالفوائد في الوقت المحدّد و بدون تعثرات .

فمن خلال هذه المرحلة يخرج البنك بالمعلومات التي تمكّنه من منح الإئتمان من عدمه بحيث يكون هناك:

***منح للإئتمان:** اذا وجد البنك أنّ كلّ المعلومات المقدّمة من قبل العميل إلى البنك صحيحة مع إملاكه لحساب جاري بالبنك وتصريحه لمصلحة الضرائب تصريح صحيح و الوضعية المالية له جيّدة مع عدم وجود مشاكل سابقة معه إذا كان من متعاملي البنك أو مشاكل مع البنوك التي سبق له التعامل معها.

***عدم منح الإئتمان:** إذا لم يكن للعميل حساب جاري بالبنك وإذا كان تصريحه بالمداخيل لمصلحة الضرائب مزيف أو إذا كان ضمن القائمة الممنوعة من التوظيف ومن التعاملات البنكية أو إذا كان له مشاكل إئتمانية مع بنوك أخرى أو إذا كانت وضعيته المالية سيّئة.

في حالة منح الإئتمان يتمّ المرور إل الأسلوب الثاني وهو:

-الأسلوب الوقائي: وهذا الأسلوب يقوم به البنك عند منحه للإئتمان لكي يحمي نفسه من خطر التعثر و عدم السداد وهذا من خلال:

الضمانات: إنّ الضمانات التي يعتمدها بنك نتيكسيس هي أنّ وثائق ما تمّ أخذ الإئتمان من أجله يكون بإسم بنك نتيكسيس إلى غاية حصول البنك على كامل قيمة الإئتمان وهذا الإجراء يمنع أخذ الإئتمان من التصرّف بما أخذ الإئتمان من أجله سواء كان عقارات أو سيّارات أو سلع أو غيرها ويضمن للبنك حصوله على مستحقاته.

مثال: (الضمان الذي يخصّ الإعتقاد المستندي حالة الإستيراد).

الضمان الأول: تجميد قيمة صفقة الإعتقاد مع خصم مصاريف التوظيف قبل إرسال طلب فتح الإعتقاد إلى بنك المصدر.

الضمان الثاني: السلع المستوردة تكون بإسم بنك نتيكسيس إلى غاية إنتهاء العملية و تحويل الأموال المحمّدة سابقا في حساب المستورد (قيمة الصفقة) إلى بنك المصدر .

كفاءة السياسة الائتمانية: و هذا يعمل عليه البنك من خلال تكوين موظفيه و كوارده أحسن تكوين وهذا لرفع مستواهم وكفاءتهم.

- الأسلوب العلاجي: ويتمثل في الإجراءات التي يتبّعها البنك في حالة تعثر العميل في تسديد ما عليه ففي حالة تعثر العميل فإنّ البنك يرسل إلى العميل إعدار أول كي يسدّد ما عليه وإن لم يسدّد ما عليه يقوم البنك بإرسال الإعدار الثاني مع إرسال القضيّة مباشرة إلى العدالة وتوكّل القضيّة إلى محامي البنك، و تصل الفترة بين الإعدار الأول و الثاني من 6 إلى 7 أشهر أحيانا، وبعد الفصل القانوني في القضيّة يقوم البنك ببيع ما تمّ أخذ الإئتمان من أجله. مع بقاء متابعة البنك للعميل للحصول على الفرق بين السعر الحقيقي و السعر الذي تمّ البيع به لما تمّ أخذ الإئتمان من أجله مع مصاريف المنازعة القانونية كاملة.

مثال: (إجراءات بنك نتيكسيس العلاجية في حالة الإعتماد المستندي).

إنّ بنك نتيكسيس لا يغلّق ملف الإعتماد إلّا قبل المعالجة التامة له وهذا يتمّ من خلال حصوله على وثائق التخليص الجمركي للبضاعة والتي تؤكّد أنّ المستورد قد تسلّم بضاعته فعلاو ويحصل عليها سواء من عند المستورد الذي يحصل عليها من عند الجمارك بعد تخليصه للبضاعة أو من خلال نظام يسمّى بنظام ANITA وهو نظام جمركي موحد وطنيا توضع فيه كلّ عمليات التخليص و هذا كل 3 أشهر. و بعد حصول البنك عليها يضيفها إلى ملف العميل و يغلّق الملف. وفي حالة لم يحصل على وثيقة التخليص الجمركي يعتبر الملف ناقص و يسجّل هذا المستورد في قائمة المتعاملين الممنوعين من الإستيراد و التصدير.

ملاحظة: لا يتمّ إتخاذ الإجراء القانوني وإعتبار الملف ناقصا إلّا بعد مرور 4 أشهر من تاريخ دخول البضاعة مكان الشحن وعدم الحصول على وثيقة التخليص الجمركي التي تؤكّد أنّ المستورد قد خلّص بضاعته من الجمارك. ومنه:

نجد أنّ الوكالة رغم عدم وجود مكتب لإدارة المخاطر بها إلّا أنّها تدير خطر الإئتمان بفعالية وهذا بإستعمالها للأساليب السابقة الذكر ومن خلال تواصلها الدائم مع مكتب إدارة المخاطر الموجود بينك نتيكسيس الجزائر الموجود بالجزائر العاصمة وهذا من خلال الإيميلات مع إمتثالها لجميع أوامر بنك الجزائر الذي تمتثل لأوامره كلّ البنوك.

6. الخلاصة والنتائج:

تعتبر المخاطر المالية أهمّ مخاطر التجارة الخارجية الجزائرية التي تستوجب الإدارة و التي تنقسم إلى قسمين المخاطر المالية للسوق والتي تتمثل في مخاطر سعر الصرف و التي تدار بإستعمال تقنيات داخلية أو خارجية و مخاطر معدّل الفائدة و التي تدار عن طريق سياسات وتدابير خاصّة أو بإستخدام نظام معلومات أو نظام لتحملّ الخطر أو الرقابة الداخلية ونجد مخاطر سعر المواد الأولية و التي تدار عن طريق العقود الآجلة و النوع الثاني من المخاطر المالية هو خطر الإئتمان و الذي يدار عن طريق الوقاية من الخطر أو تحويله.

ودرستنا التطبيقية على مستوى وكالة بنك نتيكسيس الجزائر بغليزان مكّنتنا من معرفة كيفية إدارة الوكالة لخطر الإئتمان الذي يعدّ أكثر المخاطر الماليّة التي تتعرّض لها الوكالة و التي تديرها بإمتياز وهذا من خلال إستعمالها لأنظمة متطورة جداً كنظام الدالتا والسويفت وإعتمادها على أساليب تتميزّ بالتكامل مع التطبيق الجيد من قبل موظفي الوكالة وتتمثّل هذه الأساليب في أسلوب الإستعلام والذي من خلاله يتمّ تحديد صفة العميل الآمن لمنح الإئتمان و تحديد منح الأئتمان من عدمه وبعد ذلك إستعمال أسلوب الوقاية الذي يتمّ من خلاله متابعة الإئتمان الممنوح وأخيرا الأسلوب العلاجي في حالة حدوث مشاكل في الإئتمان الممنوح، وهذا مع الإمتثال الكامل لتعاليم بنك الجزائر إضافة إلى التواصل الدائم مع البنوك الأخرى وخاصّة فيما يتعلّق بالحصول على المعلومات المتعلّقة بالعملاء، وهكذا يكون البنك متمكّنا بنسبة كبيرة من هذا الخطر.

النتائج:

من خلال دراستنا نخلص إلى النتائج التالية:

*تعدّد المخاطر التي تتعرّض إليها التجارة الخارجية مع إعتبار المخاطر المالية أهمّ هذه المخاطر كونها تمس الجانب المالي و تؤثر على العوائد المالية المتوقّعة.

*المخاطر المالية نوعان سوقية وهي التي تنتج عن ما يحدث في السوق و تشمل مخاطر سعر الصرف، معدّل الفائدة وسعر المواد الأولية و مخاطر الإئتمان والتي تنتج عن الفرد كعدم قدرته على السداد.

*عملية إدارة الخطر المالي هي أنجع طريقة لمواجهة المخاطر المالية سوقية كانت أو إئتمانية كونها تعمل على تدنيه الخسائر المحتملة إلى أدنى مستوى ممكن من خلال تحقيق أفضل عائد في ضوء درجة المخاطر التي يمكن تحملها.

التوصيات:

بناء على ما توصلنا إليه من خلال دراستنا نقترح ما يلي:

*العمل على تنمية ثقافة وضع مكاتب لإدارة الخطر في كلّ مؤسسة إقتصادية كانت أو مالية.

*تكوين موظفي مكاتب إدارة الخطر أحسن تكوين مع العمل على وضع تنسيق بينهم وبين كافة العمال في المؤسسة مهما كان نوعها.

*ضرورة العمل على وضع إستراتيجية تشجيعية لجعل التجارة الخارجية الجزائرية تصديرية أكثر منها إستيرادية.

*ضرورة إستفادة المؤسسات و البنوك الجزائرية من خبرة المؤسسات و البنوك الأجنبية في إدارة مخاطر التجارة الخارجية بالنسبة للمخاطر عامة و الخطر المالي خاصة.

7. الاحالات والمراجع:

Benissad, H. (1994). *restructuration et renforme economiques* . . OPU ,algerie .

journaliste, G. d. (1992). *Algérie 30 ans. Situation économique:bilans et perspectives* .

ANEP ,Alger.

Nachida, B. M. (1998). *5 essais sur l'ouverture de l'economie* .

Algerie .ENAG,edition.

O'Brein, L. M. (1992). *Investments*. Macmillan Publishing.

احمد ، ط . ا . (2016). *ادارة المخاطر:تحليل قضايا في الصناعة الاسلامية المال* .

الزهران ، ع . ا . (2015). *تمويل التجارة الخارجية عن طريق الاعتماد المستندي* " . مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر،

قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر. 2014 – 2015

امال ، ش . (2012). *دور الضمانات البنكية في التجارة الخارجية الجزائرية* . مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم

الاقتصادية ،التجارية و علوم التسيير، تخصص :تجارة لوجيستيك أوروبومتوسطي،قسم العلوم التجارية،كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير،جامعة عبد الحميد ابن باديس،مستغانم .

رشيد ،ش " . (2013). *تسيير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية* . مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير،قسم

العلوم التجارية،كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير،جامعة الجزائر.

ريجدار ، ج . (2002). *مبادئ ادارة الخطر والتأمين* . السعودية : دار المريخ.

عادل ، ب . (2014). *دور الإعتدال المستندي في ضبط التجارة الخارجية* " ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في

العلوم الاقتصادية، تخصص إقتصاد التنمية،قسم العلوم الاقتصادية،كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير،جامعة الحاج لخضر باتنة، .

عثمان ، م . د . (2008). *أثر مخفضات مخاطر الائتمان على قيمة البنوك، دراسة تطبيقية على قطاع البنوك التجارية الاردنية باستخدام*

معادلة *Tobin'Q* اطروحة دكتوراه، تخصص مصارف :الأكاديمية العربية لعلوم المالية والمصرفية.

علي ، ب . (2010). *استراتيجيات ادارة المخاطر في المعاملات المالية* . مجلة الباحث ،العدد،107الجزائر.

قاشي ، ع . ا . (2013). *مدخل استراتيجي لادارة المخاطر المالية* . ملتقى الدولي الأول حول إدارة المخاطر المالية وأثرها على اقتصاديات

دول العالم :جامعة آكلي امحمد أولحاج بالبويرة،الجزائر.

كورتل ، ك . ر . (2007). *ادارة مخاطر القروض الاستثمارية في البنوك التجارية الجزائرية* . المؤتمر العلمي السنوي الخامس :جامعة

فيلاذلفيا الأردنية،الاردن.

لطيفة ، ع . (2012). *دور ومكانة إدارة المخاطر في المؤسسة الاقتصادية* . مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ،كلية

العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير :جامعة أبي بكر بلقايد،تلمسان ،الجزائر.

محمد علي . (2005). *ادارة المخاطر المالية* .رسالة دكتوراه في ادارة الاعمال ،كلية التجارة، جامعة القاهرة، مصر ،ص،3.

نبيل ، ل . ع . (s.d.). *ادارة مخاطر تقلبات اسعار الصرف في المؤسسة الاقتصادية* .